

وسائل الشيعة

[412] (22865) 5 - قال: وقال أبو عبد الله عليه السلام: إذا اشتريت دابة أو رأساً فقل: اللهم قدر لي أطولها حياة، وأكثرها منفعة، وخيرها عاقبة. ورواه الشيخ بإسناده عن الحسن بن محبوب مثله (1). (22866) 6 - وعنهم، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ثعلبة ابن ميمون، عن هذيل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا اشتريت جارية فقل: اللهم إني أستشيرك وأستخبرك. (22867) 7 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن عمر بن إبراهيم، عن أبي الحسن عليه السلام قال: من اشترى دابة فليقم من جانبها اليسر، ويأخذ ناصيتها بيده اليمنى، ويقرأ على رأسها فاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد، والمعوذتين، وآخر الحشر، وآخر بني إسرائيل: (قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن) (1)، وآية الكرسي، فإن ذلك أمان تلك الدابة من الآفات. (22868) 8 - وبإسناده عن ابن فضال، عن ثعلبة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا اشتريت جارية فقل: اللهم إني أستشيرك وأستخبرك. وإذا اشتريت دابة أو رأساً فقل: اللهم قدر لي أطولهن حياة، وأكثرهن منفعة، وخيرهن عاقبة.

_____ 5 - الكافي 5: 157 / ذيل الحديث 3. (1)
التهذيب 7: 9 / 34. 6 - الكافي 5: 156 / 2. 7 - الفقيه 3: 125 / 547. (1) الإسرائ 17:
110. 8 - الفقيه 3: 126 / 548. (*)